الأحكام الفقهية المتعلقة بالنصيحة

د. إبراهيم بن ناصر الحمود *

سلم البحث في ٢٠١٢/٦/١٧م

اعتمد للنشر في ٢٠١٢/٨/١٢م

ملخص البحث:

من أخلاق الإسلام وآدابه الوفاء بحق المسلم على أخيه، ومن تلك الحقوق: تقديم النصح له، وقد دل على ذلك نصوص الكتاب والسنة، ولما كانت النصيحة من الدين فهي من أوجب الواجبات وأعظم الحقوق بين المسلمين، وهي فرع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي هو فرض على كل مسلم ومسلمة، وقد اتفق أهل العلم على وجوب النصيحة، وتتأكد عند طلبها ما لم يترتب عليها الإضرار بالناصح، وعلى المسلم أن يلتزم بشروطها وآدابها حتى تؤثر في سامعها، فلا يقول إلا حقا، ولا يأمر إلا بما يستطاع، ويتجنب تعيير المنصوح أو توبيخه أو التشهير به، وكلما كانت النصيحة سراً كان أدعى لقبولها، وعلى الناصح أن يلتزم بما يقول ويفعل، ويلتزم منهج الإسلام في الموعظة بالحكمة والرفق واللين، من غير إلزام للمنصوح، لأنه متى بذل النصيحة فقد برئت ذمته، وقامت الحجة على المنصوح .

Abestract:

One of the moral and Islamic ethics is to fill in the needs of his brother, like that: to give him a good advice, it is ordered by the Holly Quran and the Prophet's Tradition. Since, the good advice being a higher duty and right between Muslim peoples, it is one between the different faces to "Promotion of Virtue and Prevention of Vice". All of Muslim scholars decide that advice being a proven obligation when it is expressly required, as long as it cause not a detriment for the trustworthy. In view to produce good effects, the Muslim must respect the advice's ethics, like that saying correctly, doesn't order to do difficult obligations and avoid to blame or disgrace the consultant. It will be easy to

* أستاذ مشارك في المعهد العالي للقضاء، بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .

accept the advice when it is passed secretly by kindness and gentleness, as well as when the advisor acts in the same direction of his advice. Once the good advice was achieved, the advisor will be discharged from this moral obligation, and the argument will be on the charge of the consultant.

المقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .. أما بعد:

فإن من لازم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر النصح لكل مسلم امتثالاً لقول الرسول ﷺ في حديث تميم بن أوس الداري ﷺ: (الدين النصيحة، قلنا لمن يا رسول الله ؟، قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم) (١).

وللنصيحة شأن عظيم في حياة الفرد والجماعة، بل وفي حياة الأمة، فهي الحصن الحصين والسد المنيع- بعد توفيق الله- في الحفاظ على ثوابت الأمة ، من أجل بناء نهضتها وتحقيق أهدافها وسلامتها من التفكك والاضطراب. وما ذلك إلا لأن الأمة أحوج ما يكون إلى التذكير بواجبها وقوة صلتها بربها وتمسكها بعقيدتها في كل حين، لأن الغفلة والنسيان عاملان مهمان في أسباب التأخر في التنمية وتسلط الأعداء على الأمة من كل جانب، فالأمة لن تقوم لها قائمة إلا بتمسكها بدينها وعقيدتها كما كانت عليه في عصرها الأول، وإذا كان الأمر كذلك فالنصيحة لها دور فاعل في تذكيرها بالله وما يجب أن تكون عليه من الالتزام بثوابتها ومبادئها.

والنصح للأمة منهج الأنبياء مع أممهم، فكل نبي ينصح قومه بامتثال ما أمر الله به واجتناب ما نهى الله عنه كما في قوله تعالى على لسان نبي الله صالح- عليه السلام ﴿ يَا قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَةَ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَكِنْ لا تُحِبُّونَ النَّاصِحِينَ﴾ (٢).

ولزاماً على من توجه له النصيحة أن يتقبلها بصدر رحب ويعمل بموجبها، لأن الناصح قد أقام عليه الحجة فلا عذر له في البقاء على جهله أو عناده، فالناصح داعية خير للمنصوح، فكم كان للنصيحة من أثر على استقامة الأخلاق والسلوك إذا تمت بضوابطها وشروطها، وهي خير سبب لهداية البشر، فلئن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم.

وفي هذا البحث سأتحدث عن الجانب الفقهي للنصيحة من حيث حقيقتها وأحكامها وشروطها وآدابها ، لأن معرفة ذلك من الوسائل المهمة لكي تحقق النصيحة هدفها.

منهج البحث وخطته:

١- منهج البحث:

- الاطلاع على المصادر الأصيلة والإفادة منها في جمع المادة العلمية.
- الاستقراء في نصوص الكتاب والسنة.
- الاستشهاد بأقوال الصحابة والأئمة من السلف.
- بيان الحكم الفقهي للنصيحة على اختلاف أحوالها.
- عزو الآيات القرآنية إلى سورها من القرآن مع بيان رقم الآية.
- تخريج الأحاديث الواردة في البحث من كتب التخريج المعتمدة وذكر درجتها.
- توثيق المادة العلمية من مصادرها .
- ما كان منقولاً بنصه أضعه بين معكوفتين .
- ذكر فهرس المصادر والمراجع مرتبا حسب حروف المعجم .

٢- خطة البحث:

يتكون البحث من تمهيد ومقدمة ومبحثين وخاتمة.

التمهيد: في بيان عظم شأن النصيحة في الإسلام.

المقدمة: في التعريف بالنصيحة وأنواعها.

المبحث الأول: أحكام النصيحة وفيه خمسة مطالب:

التمهيد: أهمية النصيحة وعظم شأنها في الإسلام:

تستمد النصيحة أهميتها مما تتركه من آثار إيجابية في المنصوح، ولهذا حث الإسلام عليها في أكثر من موضع في الكتاب والسنة، فهي الكلمة الطيبة التي يتصدق بها المسلم على أخيه على مستوى الفرد والجماعة ولها من الآثار الحميدة الشيء الكثير كما قال تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ (٢)، والإسلام يدعو إلى الطيب من القول ﴿ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْناً ﴾ (٣)، ﴿ وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ (٤).

فالكلام الطيب الحسن هو الذي يؤثر في سامعه لاسيما إذا دعت الحاجة إليه ووافق قبولاً من سامعه، ومما يدل على أهمية النصيحة في الإسلام أن الرسول ﷺ

جعلها جماع الدين كله كما في الحديث المتقدم (الدين النصيحة ... إلخ) يقول النووي- رحمه الله-:(هذا حديث عظيم الشأن وعليه مدار الإسلام) (٥) فمن قام بحق الله وبحق كتابه ورسوله وأئمة المسلمين وعامتهم فقد قام بما أوجب الله عليه من حقوق الله وحقوق العباد.

وفي حديث عبد الله البجلي ﷺ قال: (بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم) (٦) ومن حق المسلم على أخيه النصح له، كما جاء في الحديث (وإذا استنصحك فانصح له) (٧).

وفي حديث أبي هريرة ﷺ (إن الله يرضى لكم ثلاثاً: أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً. وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا . وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم) (٨).

كما تبرز أهمية النصيحة في الإسلام من خلال آثارها الطيبة على الفرد والمجتمع في التقويم والإصلاح لما لها من أثر في حماية الأفراد والمجتمعات من أي انحراف.

وإمام النصيحة في الإسلام وقدوة الناصحين هو محمد ﷺ فلا خير إلا دل الأمة عليه ولا شر إلا حذرها منه. وأخبر الله عنه في كتابه العزيز بقوله سبحانه: ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً وَدَاعِياً إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجاً مُنِيراً﴾ (٩) فهو الناصح الأمين جاء ليخرج البشرية من ظلمة الكفر والشرك إلى نور الإيمان والتوحيد. ويدلهم إلى طريق الخير والفلاح، ويهديهم إلى أحسن الأخلاق كما قال النبي ﷺ: (إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق) (١٠).

والنصيحة وسيلة من وسائل الدعوة إلى الله كل على حسب قدرته واستطاعته، وهي جزء لا يتجزأ من واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي قال فيه الرسول ﷺ فيما رواه أبو سعيد الخدري ﷺ: (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان)(١١).
قال ابن رجب رحمه الله في بيان أهمية النصيحة " النصيحة تشمل خصال الإسلام

والإيمان والإحسان التي ذكرت في حديث جبريل عليه السلام "(١٢).

ومما يدل على أهمية النصيحة في الإسلام أنها دليل خيرية هذه الأمة كما جاء في قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنْ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ (١٣). كما أن باذل النصيحة مبلغ عن ربه جل وعلا وعن نبيه محمد ﷺ فهو خليفة الله في أرضه، يقول الحسن البصري - رحمه الله - " مازال لله ناس ينصحون لله في عباده وينصحون لعباد الله في حق الله عليهم ويعملون له في الأرض بالنصيحة أولئك خلفاء الله في الأرض"(١٤).

والنصيحة صفة من صفات المؤمنين الصادقين ودليل على المحبة والتآلف بين أبناء المسلمين.

أهمية الموضوع وسبب اختياره:

١. ما تقدم من أهمية النصيحة في الإسلام، وما لها من شأن في إصلاح الراعي والرعية .
٢. حاجة الدعاة إلى معرفة فقه النصيحة، من أجل التمسك بآدابها وأخلاقها .
٣. قلة من كتب في الموضوع بتوسع من المختصين في مجال الفقه والدعوة.
٤. التأكيد على العلاقة الوثيقة بين الفقه والدعوة، فكل منهما مكمل للآخر .

الدراسات السابقة:

بعد البحث عن من كتب في هذا الموضوع، وجدت أن الغالب جملة من المقالات والمحاضرات، والرسائل الصغيرة، ماعدا بحث نشر في مجلة الحكمة (العدد الأول) بعنوان (فقه النصيحة) للباحث: محمد أبو صعيليك، في ٦٤ صفحة، ونشره أبو مهند النجدي في الموسوعة الشاملة في ٤٨ صفحة. والبحث ركز على الدراسة الحديثية لحديث (الدين النصيحة) وذكر عدداً من النماذج من نصائح السلف في ٣٠ صفحة، وتطرق للآثار المترتبة على النصيحة، ولم يتطرق لحكم سماع النصيحة وكتمانها، ولم يفصل القول في حكم التشهير بالمنصوح ومعرفة أحواله، واقتصر على الشروط الذاتية باختصار. كما اعتمد الباحث كثيراً

على كتاب الآداب الشرعية لابن مفلح، وكتاب جامع العلوم والحكم لزين الدين ابن رجب الحنبلي، فلم يحظ بحثه بوفرة المراجع .

المقدمة: وفيها مسائل:

المسألة الأولى: التعريف بالنصيحة:

النصيحة في اللغة: مأخوذة من مادة (نصح) وهي بمعنى الملاءمة بين شيئين وإصلاحهما ومن مشتقاتها (الناصح) وهو الخياط. والنصح مأخوذ من قولك (نصحت له الود) أي أخلصته أو نصحت الجلد أي (خطته) ويطلق الناصح على الخالص من العمل وغيره تقول نصحت العسل إذا خلصته من الشوائب، قال ابن منظور: الناصح: الخالص من العمل وغيره (١٥).

والنصيحة في الاصطلاح: عرفها الخطابي بقوله: " النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هي إرادة الخير للمنصوح له"(١٦). وقال الراغب الأصفهاني: " النصح تحري فعل أو قول فيه صلاح صاحبه"(١٧). وقال الجرجاني: " هي الدعاء إلى ما فيه الصلاح والنهي عما فيه الفساد"(١٨).

وبالنظر إلى هذه التعريفات مجتمعة يتبين أن النصيحة لها مدلول واسع يجمعه لفظ مختصر وهو (إرادة الخير للغير) وهذا الخير لا حد له، خير في الدنيا وخير في الآخرة، وهذه الإرادة هي حق من حقوق المسلم على أخيه المسلم.

وبالنظر إلى المعنى اللغوي والاصطلاحي يتبين أن بينهما علاقة وثيقة وهي جبر الخلل الحاصل بسبب هوى النفس،وتطهير النفس من أدران الذنوب والمعاصي وهذا في حق العباد، أما النصح لله ولكتابه ولرسوله ﷺ فهي وصف بالكمال ومقتضى الانقياد والامتثال.

ونصيحة المسلم لأخيه أعظم خير يؤده إليه، لما يترتب عليا من هدايته للحق،وهي من نصرته بردعه عن ظلم نفسه وظلم غيره، فالناصح أمين فيما يقول ويفعل، وهي من باب التواصي بالحق، فالحق أحق أن يتبع .

المسألة الثانية: أنواع النصيحة:

ورد ذكر أنواع النصيحة في حديث تميم الداري المتقدم " الدين النصيحة: قلنا لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم". فهي نوعان: نصح العبد لنفسه، ونصحه للغير، ويتحقق نصحه لنفسه في الأمور التالية:

الأول: النصيحة لله:

وذلك بإتباع أوامر الله واجتناب نواهيه مع صحة الاعتقاد في وحدانيته وإخلاص النية في عبادته، ووصفه بصفات الكمال التي تليق بجلاله وعظمته وتنزيهه عن النقائص والعيوب. والحب فيه والبغض فيه وموالاة من أطاعه ومعاداة من عصاه. والاعتراف بنعمه وشكره عليها. قال الخطابي – رحمه الله –" وحقيقة هذه الإضافة راجعة إلى العبد في نصحه لنفسه، فالله تعالى غني عن نصح الناصح"(١٩). وذلك لأن آثار هذه النصيحة تعود على فاعلها بالاستقامة والصلاح في الدنيا وبالثواب الجزيل في الآخرة. قال تعالى: ﴿ ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيما ﴾ (٢٠).

الثاني: النصيحة لكتاب الله:

وهي وصف بالكمال. وحقيقتها: الإيمان بأن القرآن كلام الله تعالى منزل غير مخلوق نزل به الروح الأمين على قلب محمد بلسان عربي مبين. لا يشبه شيئاً من كلام المخلوقين. ووجوب العمل بمحكمه والإيمان بمتشابهه وحفظ حدوده وإقامة حروفه وتدبر آياته ومعانيه وتعلمه وتعليمه ودفع الشبه عنه وحمايته من عبث العابثين وإكرامه وإجلاله ورفع قدره. فهو كلام الله منه بدأ وإليه يعود، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد (٢١).

الثالث: النصيحة لرسول الله ﷺ:

وهي أيضاً وصف بالكمال لأنه نبي معصوم بعصمة الله له. ومن النصح له: الإيمان برسالته وأنه مرسل من عند الله للثقلين مبشراً ونذيراً وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، ووجوب العمل بسنته في أمره ونهيه وتصديق خبره. وإحياء

طريقته ونشر سنته وبث دعوته وشريعته، والذب عنها وحمايتها من المناوئين لها ونفي التهم عنها والإمساك عن الخوض فيها بغير حق، ووجوب محبته ﷺ ومحبة أهل بيته وأصحابه. كل ذلك من لازم النصيحة للنفس، فإن المسلم متى استقام على طاعة الله ورسوله والعمل بكتابه فقد أصلح نفسه وحفظها من الزيغ والضلال(٢٢).

أما النصح للغير فيتحقق في الأمور التالية:

١- النصح لأئمة المسلمين:

وهم من ولاهم الله أمر المسلمين كالحكام والأمراء من أصحاب الولايات العامة. وهي النصيحة السياسية، التي تهتم بأمور الراعي وعلاقته بالرعية، لأن الإسلام دين ودولة، ففيها جانب شرعي وجانب اجتماعي، وكذلك الأئمة العلماء الربانيين الذين يبينون الحق للناس، فالأئمة: لفظ عام يشمل أئمة الدين وهم العلماء، وأئمة السلطة وهم الأمراء ، وتكون النصيحة لهم بإعانتهم على الحق وطاعتهم في غير معصية الله كما قال تعالى:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ (٢٣) وفي حديث أبي هريرة ﷺ: (من أطاع الأمير فقد أطاعني ومن عصى الأمير فقد عصاني) (٢٤) .

ومن لزوم طاعتهم عدم الخروج عليهم وتقديم النصح لهم وجمع كلمتهم على الحق ومنعهم من الظلم . وتبصيرهم بواجبهم تجاه رعيتهم وواجب الرعية نحوهم، فصلاحهم صلاح للرعية. والنصح لهم من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ومن النصح للولاة الدعاء لهم بالصلاح والاستقامة، ويؤكد هذا قول الفضيل بن عياض – رحمه الله – (لو كان لي دعوة مستجابة لجعلتها للسلطان) (٢٥). وكذلك النصح للأئمة المسلمين من العلماء الأجلاء، وذلك بالالتفاف حولهم والأخذ عنهم وحسن الظن بهم. ونشر مناقبهم وعلومهم والدعاء لهم، فالعلماء هم ورثة الأنبياء وهم مصابيح الدجى أهل العلم والفضل. وهم أحوج ما يكونوا إلى النصيحة لسد ما قد يكون منهم من نقص أو خطأ أو زلل فهم غير معصومين، ومن حقوق

الرعاة على رعيتهم أن يناصحوهم ويرشدوهم، ولا يجعلوا من خطئهم أذا أخطأوا سلماً للقدح فيهم ونشر عيوبهم .

٢- **النصح لعامة المسلمين:**

وهم من عدا ولاة الأمر من المسلمين. والنصح لهم بالالتزام بشرع الله، وذلك بالتمسك بالكتاب والسنة وما فيهما من أحكام وآداب. وقد تكون النصيحة لآحاد المسلمين إذا رآه المسلم على معصية وجب النصح له وأمره بالمعروف ونهاه عن المنكر، أو رأى منه تقصيراً في أداء الواجب. فيحب لأخيه ما يحب لنفسه ويكره له ما يكره لنفسه(٢٦).

وللنصيحة أنواع أخرى باعتبارات مختلفة ليس هذا مقام بحثها.

المبحث الأول

حكم النصيحة

المطلب الأول

حكم بذلها

يختلف حكم النصيحة بحسب حال المنصوح والغرض من النصيحة . فقد تكون النصيحة من أجل حمل المنصوح على ترك معصية أو فعل واجب، ومن هنا تكون النصيحة من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لأنها فرع عنه، والحسبة في الإسلام قد تكون واجباً عينياً في حق من رأى المنكر، وقد تكون واجباً كفائياً إذا كانت على سبيل الترغيب والترهيب . فهل وجوبها وجوباً عينياً أو كفائياً أو في حال دون حال؟، للعلماء في ذلك ثلاث اتجاهات:

الاتجاه الأول:

النصيحة فرض عين: وهو مذهب جمهور العلماء،لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب عيني على كل مسلم ومسلمة (٢٧). وهذا القول مروي عن الإمام ابن حزم رحمه الله قال: (النصيحة لكل مسلم فرض) (٢٨)، وقال الماوردي – رحمه الله: (لا خلاف بين الناس أن أمرهم بالمعروف ونهيهم عن

المنكر مع المكنة وظهور القدرة واجب على من شاهد ذلك من فاعليه وسمعه من قائليه) (٢٩).

والقول بأنها واجب عيني محمول على الحالات التالية:

١. إذا طلبت النصيحة من القادر عليها تعين أداؤها لقول النبي ﷺ فيما روا أبو هريرة ﷺ (حق المسلم على المسلم ست: ذكر منها: " وإذا استنصحك فانصح له " (فانصحه) (٣٠). فالحديث صريح بالوجوب في حال الطلب . والأمر عند الإطلاق يقتضي الوجوب، لأنه لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة. ولأن عدم النصح له يلحق الضرر به، وفي الحديث (لا ضرر ولا ضرار) (٣١).

٢. عند رؤية المنكر إذا علمه ولم يقم على تغييره أحد غيره. ولم يترتب على الإنكار ضرر أو منكر أعظم منه، ففي هذه الحالة يتعين على الناصح تغيير المنكر لقول النبي ﷺ: (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان).

فقوله: (فليغيره) أمر، والأمر يقتضي الوجوب. ولأن ترك التغيير مع القدرة عليه يؤدي إلى انتشار المنكر فيعم خطره وقد يصعب تغييره بعد ذلك، ومن رأى ليس كمن سمع. وقد جاء الوعيد الشديد في حق من لم يغير المنكر مع قدرته عليه كما في قول النبي ﷺ من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ (لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذون على يد الظالم وتأطرنه على الحق أطرا، أو ليضربن الله قلوب بعضكم على بعض ويلعنكم كما لعنهم) (٣٢).

٣. إذا تعين العلم بالمنكر على أحد من المسلمين ولم يعلم به غيره تعين عليه إنكاره،وهذا من باب إسداء النصيحة لعامة المسلمين. وفي هذا يقول الإمام النووي رحمه الله: " قد يتعين كما إذا كان في موضع لا يعلم به إلا هو أو لا يتمكن من إزالته إلا هو"(٣٣) .

الاتجاه الثاني:

النصيحة فرض كفاية إذا قام بها من يكفي من المسلمين سقط الإثم عن

الباقين. وهو رواية عن الإمام أحمد (٣٤)، وهذا القول مروي عن ابن بطال إذ يقول " والنصيحة فرض يجزئ فيه من قام به ويسقط عن الباقين "(٣٥).

وهذا القول لا يتعارض مع القول بأنها فرض عين. لأن كونها فرض عين في حالات خاصة. أما على وجه العموم لعامة المسلمين فهي واجبة ومن باب الفرض الكفائي، إذ لا يتعين على كل مسلم أو مسلمة أن يكون ناصحاً في كل الأحوال ما لم تطلب منه النصيحة وهو قادر عليها.

ويستدل لهذا القول بما استدل به أصحاب القول الأول، من الأدلة الدالة على وجوب النصيحة، وحملوها على العموم كلما وجد السبب الداعي للنصيحة، وإنما سمي (واجب كفائي) نظراً لكون الواجب يحصل بفعل البعض من الناصحين فتبرأ به ذمة غيرهم (٣٦).

الاتجاه الثالث:

أن النصيحة نافلة (مستحبة) وهذا في أحوال خاصة ذكرها ابن رجب الحنبلي – رحمه الله- إذ يقول: (وأما النصيحة التي هي نافلة لا فرض فبذل المجهود بإيثار الله تعالى على كل محبوب بالقلب وسائر الجوارح حتى لا تكون في الناصح فضلاً عن غيره، لأن الناصح إذا اجتهد لم يؤثر نفسه عليه، وقام بكل ما كان في القيام به سروره ومحبته،فكذلك الناصح لربه) (٣٧).

ويحمل ذلك على غير حالات الوجوب، في حال كون النصح أفضل من عدمه.

القول الفصل:

من خلال هذه الاتجاهات الثلاث في حكم النصيحة يمكن القول: بأن النصيحة واجبة شرعاً على كل مسلم ومسلمة مع القدرة عليها وانتفاء الضرر. والعمدة في ذلك حديث: (الدين النصيحة)، والدين النصيحة في جميع ما أوجب الله ورسوله وترك ما حرم الله ورسوله في الحقوق كافة، ومقابل هذا المعنى قول النبي ﷺ في حديث عبد الرحمن بن يعمر الديلمي ﷺ: (الحج عرفة) (٣٨)، ومن المعلوم

أن الوقوف بعرفة ركن في الحج. وإنما سميت النصيحة ديناً لبيان أهميتها وعظم شأنها في الإسلام، كما سمي الحج عرفة، لكون الوقوف بعرفة ركن الحج الأعظم.

واستدل بعض العلماء على وجوب النصيحة بحديث جرير بن عبد الله البجلي ﷺ قال:(بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم)، ووجه الاستدلال من الحديث:أن النصيحة وردت في الحديث مقارنة للصلاة والزكاة، وأقل أحوالها – والحالة هذه– الوجوب، والمبايعة لا تكون إلا على واجب. كما أن النصيحة وردت في بعض نصوص السنة أنها حق في الحديث المتقدم (حق المسلم على المسلم ست: ذكر منها (وإذا استنصحك فانصح له)، والحق يعني الثبات والوجوب. فهي حق واجب للمسلم على أخيه المسلم . قال بن مفلح: (وظاهر كلام الإمام أحمد والأصحاب وجوب النصح للمسلم) (٣٩).

ويرتفع الوجوب إذا علم الناصح أن ضرراً سيصيبه بسببها قياساً على إنكار المنكر. قال ابن بطال (والنصيحة لازمة على قدر الطاقة إذا علم الناصح أنه يقبل نصحه ويطاع أمره، وأمن على نفسه المكروه، فإن خشي على نفسه أذى فهو في سعة) (٤٠)

وبذل النصيحة يكون في حال توفر الأسباب الداعية لها،أو حصول ضرر بتركها، أما في حال الستر وصلاح الحال والعدالة الظاهرة ، فلا يجوز التجسس على أحد من الناس وكشف أستارهم من أجل النصح لهم (٤١).

المطلب الثاني

حكم الاستماع إلى النصيحة وقبولها:

الاستماع إلى النصيحة وسيلة من الوسائل النافعة، وطريق من طرق معرفة الحق، وسبب من أسباب التعلم، والعلم قبل القول والعمل، والاستماع إلى النصيحة داخل في الواجب الموسع، وهو ما كان وقته أكثر من قدر أدائه، فجميع أجزاء الوقت وقت للأداء.

من هنا يمكن القول بأن الاستماع للنصيحة إن كانت من النصائح العامة

التي تعم جميع المسلمين كالأمر بالتقوى والثبات على الإيمان ولـــزوم الجماعـــة، فالحكم في ذلك لا يتعين في وقت بعينه بل هو مندوب إليه فـــي كـــل وقـــت. لأن الأصل في المسلم أنه على درجة من التقوى بعد إن استقر الإيمان في قلبه،وإنمـــا أراد الناصح التذكير به وعدم الغفلة عنه، كما قال تعالى: ﴿ وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٤٢) فهو من الواجب الموسع وفي الحديث: (إنا نخطب فمن أحب أن يجلس فليجلس للخطبة، ومن أحب أن يذهب فليذهب) (٤٣).

وأما إن كانت النصيحة خاصة بشيء معين يجب فعلـــه أو يجـــب تركـــه، فالاستماع إليها واجب، لأنه لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجـــة، فهـــو مـــن الواجب المضيق؛ ولأنه مع قيام الحجة من الناصح للمنصوح لا عذر له في عـــدم الاستماع إليها إلا من باب المكابرة والإعراض، وهو أمر محرم يستحق صـــاحبه عليه الوعيد الوارد في قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أعمى ﴾ (٤٤).

ويجب قبول النصيحة ممن بذلها إن كانت حقاً. قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِـيكُمْ ﴾ (٤٥)، فـــالأمر للوجـــوب. والناصح داعٍ لله تعالى، لأنه لا يأمر إلا بحق. وفي رد النصيحة بلا سبب نوع من العناد والمكابرة، وتغليب لجانب الهوى ومدخل من مداخل الشيطان على الإنسان .

أما قبول النصيحة فهو دليل على سلامة القلب وقرب العبد من ربه وخوفه منـــه. وقبول الحق يؤجر عليه صاحبه قال تعالى:﴿ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحْ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ انشُزُوا فَانشُزُوا يَرْفَعْ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ والله بما تعملون خبير ﴾ (٤٦).

وقد تكون النصيحة صادرة من ولي الأمر، وطاعته واجبة بالمعروف،وهذا يتمثل في قبولها منه والعمل بها قال تعالى:﴿ يَا أَيُّهَا الَّـــذِينَ آمَنُـــوا أَطِيعُـــوا اللَّـــهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ (٤٧)، أو تكـــون صـــادرة مـــن الأبـــوين وطاعتهما واجبة في غير معصية الله،ولهما حق الولاية الصغرى، وهما أولى مـــن

يتولى النصح والتوجيه، فكل راع مسئول عن رعيته، وقبول نصحهما من باب طاعتهما وبرهما، وهذا من أوجب الواجبات.

والنصيحة تشتمل على الدليل الشرعي، لأن الناصح لا يأمر إلا بحق عليه من الله برهان من كتاب أو سنة، فما علي المنصوح إلا أن يرضى ويسلم ويقول سمعنا وأطعنا، حتى لا يكون من الذين قال الله فيهم:﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ ولبئس المهاد ﴾ (٤٨).

وكما أن بذل النصيحة عند تحقق سببها واجب فالاستماع إليها وقبولها واجب من باب أولى(٤٩). فليس الناصح أحوج إليها من المنصوح، فالمنصوح هو المستفيد، لاسيما إذا ترتب عليها فعل واجب أو ترك محرم، وما أدى إلى الواجب فهو واجب، والوسائل لها حكم الغايات .

المطلب الثالث
حكم كتمان النصيحة

وذلك مشروط بالقدرة عليها: وهذا له تعلق بحكمها، وقد تقدم القول بوجوبها لعموم الأدلة الدالة على أدائها وعدم كتمانها. وقد امتدح الله القائمين بها في سورة العصر في قوله تعالى:﴿ إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ (٥٠) .

كما أنها علم من العلوم النافعة، وقد ورد الدليل على تحريم كتمان العلم من الكتاب والسنة قال الله تعالى: ﴿ ولا تلبسوا الحق بالباطل وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (٥١) وفي حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ: (من كتم علماً ألجمه الله بلجام من نار يوم القيامة) (٥٢). لاسيما إذا كان المنصوح في أمس الحاجة للنصيحة، فهي من باب التعاون على البر والتقوى،ومن باب محبة المسلم لأخيه قال ﷺ فيما رواه أنس ﷺ: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه) (٥٣). وكتمان العلم يكون بإخفائه حين تدعو الحاجة إلى بيانه، إما بلسان الحال أو بلسان المقال، ولسان الحال هو الملائم للنصيحة، فمتى علم المسلم من حال أخيه حاجته

للنصيحة وجب بذلها له ، فمن أخلاق المسلم البيان للناس والإرشاد والإيضاح وبذل المعروف والسعي لهدايتهم (٥٤) .

والناصح لا ينتظر حتى يسأله المنصوح عن الحكم فيجيبه، لأن هذا يكون من باب التعلم أو الفتيا، وإنما يبادر بالنصيحة قبل طلبها إذا وجد لها مسلكاً، وهذا هو الفرق بين النصيحة وإجابة السائل (الفتوى)، فالنصيحة أخص، وكل جواب عن سؤال داخل في معنى النصيحة فهو أعم، ومنه قول النبي ﷺ في الحديث المتقدم: (وإذا استنصحك فانصح له) أي طلب منك النصح له.

ويترتب على كتمان النصيحة ترك مبدأ الحسبة، وذلك يعني عدم إنكار المنكر، ولا يخفي ما يجره ذلك من المفاسد على الدين والأخلاق، والبخل بالعلم أشد من البخل بالمال، لأن العلم مقدم على العمل (٥٥).

المطلب الرابع
حكم تعيير المنصوح وتوبيخه

متى قصد الناصح بالنصيحة الذم والتعيير والنقص فإنه آثم، ونقل ابن رجب عن الفضيل بن عياض قوله: (المؤمن يستر وينصح والفاجر يهتك ويعير)(٥٦). والفرق بين الناصح والمعير كبير، ومن أهم تلك الفروق ما يلي(٥٧):

١. النصيحة تكون في السر والتعيير يكون في العلن .
٢. النصح يقوم به المؤمن المخلص، أما التعيير فهو من أخلاق الفسقة والفجار؛ لأن حب إشاعة الفاحشة من خصالهم، ومن أحب فضح أخيه وتعييره بزلته فضحه الله يوم القيامة على رؤوس الأشهاد .
٣. الناصح يؤدي حقاً واجباً عليه لأخيه المسلم فهو مأجور، أما المعير فهو يسعى إلى هتك عرض أخيه فهو مأزور غير مأجور .
٤. الناصح يخلو من حظوظ النفس – في الغالب – وأما المعير فلا يخلو من حظوظ النفس، لفساد نيته وسوء سريرته، حيث خيم على قلبه الكره والحقد

والحسد .

٥. حكم تعيير المنصوح والمساس بعرضه محرم، وإن وصل إلى حد الغيبة فهو كبيرة من الكبائر، وهذا كله مخالف للمقصد الشرعي من النصيحة .

٦. الناصح مصلح والمعير مفسد، وشتان بينهما، وربما يأتي التعيير بسبب عدم الوسطية في النصيحة، فالغلو فيها يجعل الحسن قبيحا، حتى وإن حسنت نية الناصح، ومن هنا يكون التعيير عقبة في قبول النصيحة، وهذا نتيجة عدم الالتزام بمنهج الإسلام في الدعوة، فيا أيها الناصح الأمين: قل خيراً وإلا فالصمت .

أما التوبيخ من الناصح للمنصوح فيدل على عدم العلم بأسلوب الحكمة في الموعظة، فحال المنصوح المتلبس بالخطيئة هو أحوج ما يكون إلى اللين والرفق، حتى تؤثر فيه النصيحة، وهذا التوبيخ إذا لم يشتمل على سب وشتم فأقل أحواله الكراهة، لعدم الالتزام بآداب النصيحة، وفي الحديث:(لا يكون أحدكم عوناً للشيطان على أخيه ...) (٥٨).

فالمنصوح إذا لم يسمع الكلمة الطيبة والموعظة الحسنة يزداد عتواً ونفورا، ولا يقبل المناصحة، كما قال تعالى مخاطباً نبيه محمداً ﷺ:﴿ وَلَوْ كُنْتَ فَظّاً غَلِيظَ الْقَلْبِ لانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ (٥٩). والمنصوح الذي اقترف إثماً أو وقع في خطيئة بحاجة إلى الكلمة الطيبة التي تفتح له باب القبول والاستماع للنصيحة، وهكذا يكون الداعية إلى الله الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر.

والناصح محتسب إلى الله فيما يقول وفيما يفعل، فيقابل الإساءة بالإحسان ولا يعنت ولا يوبخ ولا يقبح، فإن ذلك من البذاءة والسخرية التي نهى الله عنها ورسوله ﷺقال تعالى:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَسْخَرْ قَومٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْراً مِنْهُمْ وَلا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْراً مِنْهُنَّ﴾ (٦٠). ويقول الرسول ﷺ في حديث عبد الله بن مسعود ﷺ: (ليس المسلم باللعان ولا بالطعان ولا الفاحش ولا البذي) (٦١). ذلك لأن النصيحة فرع عن الحسبة، فالحسبة أعم، ورجال

الحسبة من رجال الدولة، لأن الدولة قائمة على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الذي هو أحد أركانها .

المطلب الخامس
حكم التشهير بالمنصوح

تكون النصيحة في السر ما لم توجد مصلحة في إعلانها، فهي سر بين الناصح والمنصوح حتى لا تكون فضيحة ويتأثر المنصوح بإفشائها، فيفسد الناصح أكثر مما يصلح، لأن النصيحة متى وصلت إلى حد التشهير تفقد غرضها وأهميتها ويتضرر المنصوح بها، وربما تصل إلى حد التعيير، وفي هذه الحالة يتحول غرض النصيحة من إرادة الخير للغير إلى الإضرار به . فيقع الناصح في المحذور، ومتى أخذ الناصح في الإعلان والتشهير بالمنصوح وذكر عيوبه تحولت النصيحة إلى فضيحة وغيبة. والغيبة من كبائر الذنوب. وهي كما فسرها النبي ﷺ في حديث أبي هريرة ﷺ (ذكرك أخاك بما يكره) (٦٢).

ومتى كانت النصيحة على الملأ، فإن ذلك مما يعين الشيطان على صاحبه ويضعف استجابته للنصيحة. وقد كان السلف – رحمهم الله– إذا أرادوا النصح لأحد وعظوه سراً.

وفي هذا المعنى يقول ابن حزم الظاهري – رحمه الله– (وإذا نصحت فانصح سراً لا جهراً وبتعريض لا تصريح إلا أن لا يفهم المنصوح تعريضك فلا بد من التصريح) (٦٣). وسئل ابن عباس ﷺ عن أمر السلطان ونهيه فقال (إن كنت فاعلاً ولا بد ففيما بينك وبينه) (٦٤).

ومن قصد التشهير في نصح أخيه فغرضه إشاعة العيب في أخيه وإظهار مساوئه للناس وإلحاق الضرر المعنوي به في تشويه سمعته، وذلك كله من الأمور المنهي عنها شرعا، كما هو معلوم من نصوص الكتاب والسنة.

أما الناصح الأمين على سر أخيه فإنه يقصد بذلك مصلحته في إصلاح حاله وإزالة ما به من نقص من باب تأدية الواجب عليه تجاه أخيه، وهو مأجور في ذلك،

بخلاف من قصد التشهير بأخيه فإنه مأزور غير مأجور كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ﴾ (٦٥).

وفي هذا المعنى يقول الإمام الشافعي – رحمه الله-.:

تعمـد نصـحي في انفـراد وجنبني النصيحـة في الجمـاعة
فإن النصـح بين النـاس نـوع من التوبيـخ لا أرضى سماعـه
وإن خالفتني وعصيت قـولـي فلا تجزع إذا لم تعط طاعة .(٦٦)

المبحث الثاني
شروط النـصيحة وآدابـها

للنصيحة شروط عامة وأخرى خاصة بكل ركن من أركانها، وذلـك فـي مطلبين:

المطلب الأول
الشروط العامة للنصيحة وآدابـها

ذكر أهل العلم أنه لا بد للنصيحة من تحقق شروطها حتى تؤدي غرضـها ويحصل لها القبول وتؤثر في سامعها ومن تلك الشروط:

١. **أن يكون الغرض من إسدائها النفع العام للأمة ويقصد بها وجـه الله**: وهـذا الشرط من الشروط اللازمة في النصيحة،لأن الهدف منها تحصيل الخير للغير طلباً في الأجر والثواب من الله تعالى، والمسلم لا ينصح إلا لله وابتغاء مرضاة الله. لا يرجو من وراء نصيحته عرضاً من الدنيا ولا ثناءً من أحد. وقد دلـت النصوص الشرعية على وجوب النصح لعامة المسلمين . وأن الله فـي عـون العبد ما دام العبد في عون أخيه، وفي حديث أنس بن مالك ﷺ: (انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً) (٦٧) ونصرته نوع من النصح له، بأخذ الحق له وبردعـه عن الظلم.

٢. **الإخلاص**: ويعني: النية الصادقة في منفعة الغير وإرادة الخير لـه والأعمـال بالنيات كما جاء في حديث عمر بن الخطاب ﷺ: (إنما الأعمال بالنيات وإنمـا

لكل امرئ ما نوى)(٦٨). وآفة الإخلاص الرياء والسمعة والعرض الدنيوي: فمن قصد النصح لأخيه المسلم ليقال فلان ناصح وينتظر الثناء من الناس على نصحه أو رغبة في الشهرة والتحدث بذلك بين الناس، أو لأجل عرض من الدنيا، فإن النصيحة تفتقد الحكمة منها، وتفقد الأثر المترتب عليها في الآخرة. ويكون القصد منها نفع الناصح وليس المنصوح. ومن المعلوم أن النصيحة فرع من فروع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي هو واجب ديني تعبدنا الله به، والله تعالى يقول:﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ (٦٩) .

٣. **ألا تكون النصيحة على وجه الإلزام والجبر:** لأن الناصح متى بذل النصيحة للمنصوح فقد برئت ذمته، سواء أخذ بها المنصوح أم لم يأخذ بها. والله تعالى يقول لنبيه ﷺ: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ (٧٠). وفي الإلزام بالنصيحة تنفير منها، وربما يصيب الناصح ضرر بسبب الإلزام. وإذا كانت النصيحة بسبب ترك واجب أو فعل محرم ولم يستجب المنصوح فالإلزام والجبر ليس من وظيفة الناصح، بل من اختصاص جهات الحسبة في الدولة.

٤. **اختيار الوقت المناسب للنصيحة:** إذا كان المنصوح في حالة غضب أو لديه ما يشغله ويصرفه عن سماع النصيحة فليس من المصلحة توجيه النصح له في هذا الوقت، فقد تأخذه العزة بالإثم ويلجأ إلى العناد والمكابرة، لذا من المصلحة تأجيل النصيحة حتى يكون المنصوح في حال تسمح له بسماعها وقبولها، وفي هذا المعنى يقول عبد الله بن مسعود ﷺ: (إن للقلوب شهوة وإقبالاً وفترة وإدباراً فخذوها عند شهوتها وإقبالها وذروها عند فترتها وإدبارها)(٧١).

٥. **التثبت وعدم العجلة:** فقد يأخذ الحماس بالناصح ويستعجل بالنصيحة دون تثبت وتروي، ومن الصور الممكنة في هذه الحال: سوء الفهم من الناصح فيما يرى أو يسمع، أو عدم صدق الخبر المنقول إليه، والله تعالي يقول: ﴿ يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبإ فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين ﴾ (٧٢).

فالنصيحة فرع عن إنكار المنكر، وفي الإنكار لا بد من التثبت من حصول المنكر، فالعجلة من الشيطان توجب وضع الشيء في غير موضعه (٧٣).

المطلب الثاني
الشروط والآداب المتعلقة بأركان النصيحة
الفرع الأول
شروط وآداب الناصح:

الناصح: هو المحور الرئيس في النصيحة، وهو الباذل لها. ويشترط فيه شروط وآداب أهمها(٧٤):

١. أن يلزم الناصح أسلوب الحكمة في النصيحة:

وذلك يعني أن يلزم الرفق واللين والموعظة الحسنة، لأن النصيحة دعوة إلى الخير كما جاء في قوله تعالى:﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (٧٥).

فالرفق واللين لا يكون في شيء إلا زانه ولا ينزع من شيء إلا شانه، قال تعالى:﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنْ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ ﴾ (٧٦)، وفي قول النبي ﷺ للأعرابي الذي بال في المسجد وأنكر على من نهره وزجره حتى فرغ من بوله ثم قال فيما رواه أبو هريرة ﷺ: (إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القذر، وإنما هي لذكر الله والصلاة وقراءة القرآن، فأمر بذنوب من ماء فأهريق عليه) (٧٧).

وفي معنى الرفق واللين: الرحمة بالمنصوح ومراعاة حاله، لأن التعنيف والتوبيخ يكون غالباً من أسباب عدم قبول النصيحة .

ومن مزايا وخصائص الدين الإسلامي في جانب الدعوة إلى الله اليسر والسماحة، وفي الحديث عن أنس بن مالك ﷺ مرفوعا: (بشروا ولا تنفروا يسروا ولا تعسروا) (٧٨).

ومتى كان الناصح بهذه المثابة في نصحه للآخرين فإن ذلك أدعى وأحرى لقبول النصيحة والعمل بها، كما أن ذلك يعطي الناصح ثقة بنفسه ومحبة الناس له.

وإذا كان هذا متقرراً في النصح للمسلم فلغير المسلم من باب أولى، فهو أحوج ما يكون إلى الرفق واللين والإحسان مع استشعار الأمن عند النصيحة.

٢. الصبر على الأذى:

وهي صفة من صفات الدعاة إلى الله،والنصيحة أسلوب من أساليب الدعوة، فإن الدعوة قد لا تخلو من الإساءة للداعية بقول أو فعل،والناصح لابد أن يكون صابراً على أذى المنصوح ويدفع بالتي هي أحسن قال تعالى:﴿ وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلاَّ بِاللَّهِ وَلا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِمَّا يَمْكُرُونَ ﴾ (٧٩). وهذا من باب الصبر على طاعة الله، لأن النصيحة امتثال لأمر لله تعالى وأمر رسوله ﷺ. ومن يصبر يصبره الله، وهذا الإيذاء نوع من الابتلاء، والابتلاء من سنن الأنبياء، فصبروا على ما أوذوا في سبيل الله حتى كانت العاقبة للمتقين الصابرين .

٣- معرفة حال المنصوح:

وهذا من الحكمة في النصيحة، فلكل مقام مقال، والحكيم: هو الذي يضع الأمور في مواضعها ويزنها بميزانها الصحيح، فقد يكون المنصوح في حال لا تسمح بإلقاء المواعظ، بسبب وجود توتر نفسي أو عصبي، أو مقام لا يناسب النصح فيه وتكون المصلحة في تأجيلها حتى تتحسن حاله وتستقيم أحواله ليكون أكثر تقبلاً لها، والمنصوح يتأثر بالعامل النفسي والمكاني والزماني، فمن الواجب على الناصح مراعاة ذلك حتى تقع النصيحة موقعها.

ومن الأمثلة على ذلك:

- وقت الانفعال الشديد حتى يهدأ ويعود إلى حالته الطبيعية .
- المريض النفسي، حتى يكون في حال تسمح بمناصحته.
- حديث عهد بشرب المسكر: فيحتاج إلى وقت يزول فيه أثر المسكر حتى يمكن مناصحته، ويكون أهلاً لقبول النصيحة.

٤- العمل بالنصيحة (القدوة الحسنة):

وذلك بأن يتصف الناصح بالمنصوح به، فمن الجهل والخطأ أن يأمر

الناصح بفعل لم يلتزم به هو، والله تعالي يقول: ﴿ يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون، كبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون ﴾ (٨٠)، ويقول سبحانه: ﴿أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم وأنتم تتلون الكتاب أفلا تعقلون ﴾ (٨١). فجاء الخطاب على سبيل الإنكار، وأن ذلك مخالف للفطرة والعقل السليم. وذلك لأن الناصح قدوة للمنصوح، ومن أراد إصلاح غيره فليصلح نفسه أولا،وفي هذا المعنى يقول الشاعر أبو الأسود الدؤلي:

يا أيها الرجل المعلم غيره   هلا لنفسك كان ذا التعليم

الفرع الثاني
شروط وآداب المنصوح

يشترط في المنصوح ما يشترط في الناصح من الشروط والآداب التي تدعوا إلى قبول النصيحة والعمل بها، فما جزاء الإحسان إلا الإحسان، وينفرد المنصوح ببعض الآداب التي يختص بها ومنها:

١. الثناء على الناصح وشكره والدعاء له:

وهذا من باب مقابلة الإحسان بالإحسان، وفي حديث عبد الله بن عمر ﷺ: (من أسدى إليكم معروفاً فكافئوه فإن لم تجدوا ما تكافئوه به فادعوا له) (٨٢). والناصح يستحق المكافأة المادية والمعنوية،لأنه سبب في هداية المنصوح ورجوعه إلى طريق الحق بعد الضلال. والنصيحة من عمل الخير الذي يؤجر عليه صاحبه في الدنيا والآخرة، وأولى الناس بشكر الناصح هو المنصوح،لأنه هو المستفيد الأول من النصيحة وهو المعني بها. كما أن في الثناء على الناصح وشكره إدخال السرور إلى قلبه واستمراره في نصح الآخرين كلما وجد إلى ذلك سبيلا.

٢. تقبل النصيحة والعمل بها:

فمتى علم المنصوح بالحكم وزال عنه الجهل فقد قامت عليه الحجة، ولا عذر له في ارتكاب المعصية، أو البقاء على خطيئته، وسرعة استجابته للناصح تدل على صفاء سريرته ومحبته للخير، ورجوعه إلى الحق يعد توبة، والتوبة تجب ما

قبلها. أما بقاؤه على معصيته وخطئه بعد قيام الحجة عليه، فهذا نوع من العناد والمكابرة، ولا عذر له أمام الله .

الفرع الثالث

شروط مشتركة بين الناصح والمنصوح

ذكر العلماء من شروط النصيحة شروطاً يجب توافرها في كل من الناصح والمنصوح على حد سواء ومن تلك الشروط (٨٣):

١-الإسلام:

فيشترط أن يكون الناصح والمنصوح مسلمين، لأن النصيحة فرع عن الدعوة إلى الله، والداعي إلى الله لابد أن يكون مسلماً، لأن الداعية المسلم هو العالم بعلم الكتاب والسنة ويدعو إلى الخير والصلاح والهداية، بخلاف الكافر فهو لم يصلح نفسه فكيف يصلح غيره، وفاقد الشيء لا يعطيه. أما المنصوح فكذلك لابد أن يكون مسلماً في قول أكثر أهل العلم،وفي هذا المعنى يقول الإمام أحمد – رحمه الله-:(ليس على المسلم نصح الذمي والنصح للمسلم) (٨٤). والدليل على ذلك قول النبي ﷺ في الحديث المتقدم: (والنصح لكل مسلم) من حديث جرير بن عبد الله البجلي ﷺ، ومفهومه: عدم النصح لغير المسلم .

ويرى آخرون عدم اشتراط الإسلام في المنصوح، فالنصيحة واجبة للمسلم ولغيره، قال بن حجر – رحمه الله- (والتعبير بالمسلم للأغلب وإلا فالنصح للكافر معتبر بأن يدعى إلى الإسلام ويشار عليه بالصواب) (٨٥).

وهذا هو الراجح – والله أعلم – لأن الهداية إلى الحق تعم الخلق، وجاءت النصوص الشرعية بنصح الناس كافة، بل إن هداية غير المسلم ودخوله في الإسلام بسبب النصيحة أعظم أجراً من نصيحة المسلم، فلئن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم. ويحمل قول الإمام أحمد السابق على عدم الوجوب العيني، من باب التفريق بين المسلم وغيره، لأن الكفر أعظم ذنب، فغير المسلم لا يقبل من عمل إلا بالإسلام.

وعلى الناصح المسلم أن يشعر غير المسلم بالأمن عند النصيحة من غير تخويف ولا تهديد، وهذا هو المعنى الذي دل عليه قول الله تعالى: ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ﴾ (٨٦) مع التأدب معه في الكلام بلا سباب ولا شتم ولا تجريح كما قال تعالى: ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْواً بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ (٨٧).

٢- البلوغ والعقل:

فيشترط في الناصح والمنصوح أن يكونا بالغين عاقلين، فالبلوغ والعقل مناط التكليف، وغير المكلف لا يكون أهلا لإسداء النصيحة ولا لسماعها والعمل بها، وغير المكلف مرفوع عنه القلم فليس محلاً للنصيحة، فلا يؤاخذ على تقصيره، ففي الحديث: رفع القلم عن ثلاثة ذكر منها: (وعن الصبي حتى يحتلم وعن المجنون حتى يفيق) (٨٨).

الفرع الرابع
شروط المنصوح به

المنصوح به هو محل النصيحة وموضوعها،وقد يكون تقصيراً في الجانب الشرعي، أو إخلالاً بشيء من الآداب الشرعية،وهناك شروط تجب مراعاتها قبل بذل النصيحة منها:

١. أن يكون المنصوح به صواباً دل عليه الشرع:

إما أن يكون طلبا لفعل مشروع مأمور به أو تركاً لفعل غير مشروع ورد النهي عنه. أما النصح بترك المأمور به أو فعل المنهي عنه فلا يسمي نصحاً ولا يصح قبوله، لأنه مخالف للشرع، فلا يعبد الله إلا بما شرع، وفي حديث عائشة – رضي الله عنها-: (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد) (٨٩) وقوله عليه الصلاة والسلام في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص – رضي الله عنهما – (لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به) (٩٠)

٢. أن يكون الأمر المنصوح به مما اتفق أهل العلم على قبوله:

أو ترجح لديهم صوابه، فلا تكون النصيحة بالأقوال الشاذة أو الضعيفة مما هو محل خلاف بين العلماء من مسائل الاجتهاد، يقول الإمام أحمد – رحمه الله– (لا ينبغي للفقيه أن يحمل الناس على مذهب ولا يشدد عليهم) (٩١). ويقول: سفيان الثوري – رحمه الله– (إذا رأيت الرجل يعمل بما اختلف فيه وأنت ترى غيره فلا تنهه) (٩٢).

أما ما كان الخلاف فيه ضعيفاً وكان ذريعة إلى فعل محذور،أو خالف نصاً أو إجماعاً أو قياساً جلياً، فهو داخل في مجالات النصيحة، فوجود الخلاف فيه كعدمه، والاجتهاد فيه غير سائغ، ويجوز الإنكار على صاحبه (٩٣).

٣– أن يكون المنصوح به مقدوراً على فعله:

وذلك بأن يوافق حال المنصوح، فلا يأمر الناصح بما لا يستطاع، فإن ذلك ليس من مقاصد الشرع المبني على اليسر والسماحة، فإذا أردت أن تطاع فأمر بما يستطاع، لاسيما وأن الاستطاعة شرط في التكاليف الشرعية، بدلالة نصوص كثيرة من الكتاب والسنة، وهي في هذا الباب من باب أولى. وإذا كانت التكاليف الشرعية مبنية على الاستطاعة وهي من واجبات الدين فبناء النصيحة عليها أولى، قال تعالى:(فاتقوا الله ما استطعتم) (٩٤). والله أعلم

الخاتمة:

الحمد لله الذي وفقني لإتمام هذا البحث الذي توصلت فيه إلى نتائج أهمها:

١. عظم شأن النصيحة في الإسلام حيث استحقت أن تكون ديناً.
٢. النصيحة لله تكون بتعظيم شعائر دينه وامتثال أوامره واجتناب نواهيه.
٣. النصيحة لكتاب الله تكون بالعمل به والتحاكم إليه.
٤. النصيحة لرسول الله تكون بإتباع سنته ومحبته والإيمان بما جاء به من عند ربه فهو الصادق المصدوق، وطاعته فيما أمر ونهى عنه وزجر.

٥. النصيحة لأئمة المسلمين تكون بطاعتهم بالمعروف والدعاء لهم وعدم الخروج عليهم ونصرتهم على الحق والنصح لهم.

٦. النصيحة لعامة المسلمين: تكون بالالتفاف حول علمائهم وإرشاد جاهلهم والتعاون معهم على البر والتقوى والعمل على جمع كلمتهم على الحق.

٧. نصيحة المسلم لأخيه من باب الواجب العيني أو الكفائي حسب حال المنصوح وعلم الناصح بسبب إسداء النصيحة.

٨. الاستماع للنصيحة الخاصة واجب، فما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب. أما النصيحة العامة كالمحاضرة والخطبة فالاستماع إليها مستحب.

٩. الغرض من النصيحة النفع العام للأمة بغية الأجر والثواب من الله.

١٠. الأصل في النصيحة أن تكون سراً بين الناصح والمنصوح، ما لم توجد مصلحة في إعلانها.

١١. لا يجوز التشهير بالمنصوح ولا تعييره فإن ذلك من الغيبة المحرمة.

١٢. لا يلزم من إسداء النصيحة العمل بها على وجه الإلزام خاصة إذا كان يترتب على ذلك إلحاق الضرر بالناصح.

١٣. من الأمور المعينة على قبول النصيحة اختيار الوقت المناسب ومعرفة حال المنصوح.

١٤. لا يجوز كتمان النصيحة مع القدرة عليها، فإن ذلك من كتمان العلم المنهي عنه.

١٥. لا بد في الناصح أن يكون مسلماً بالغاً عاقلاً عالماً بما يقول. ويجوز نصح غير المسلم من باب هدايته للإسلام .

١٦. النصيحة تكون بالحكمة والموعظة الحسنة لأنها نوع من الحسبة.

١٧. من كمال إيمان الناصح أن يصبر على ما قد يصيبه من أذى في سبيل نصح الغير من أصحاب الهفوات والزلات.

١٨. الناصح محسن للمنصوح فلا يعمد إلى توبيخه أو تقريعه والاستهزاء به.

١٩. على المنصوح المبادرة بقبول النصيحة إذا علم صدق نية الناصح وأنه أراد له الخير، فما جزاء الإحسان إلا الإحسان.

٢٠. من حسن الأدب مع الناصح أن يبادره المنصوح بالثناء والشكر على نصيحته مكافأة له – والله لا يضيع أجر المحسنين.

٢١. يجب على الناصح مراعاة الأمر المنصوح به، فلا ينصح إلا بما علم صوابه ودل عليه الشرع، ومقدوراً على فعله.

٢٢. ما كان معلوماً باجتهاد صحيح. لا ينكر على صاحبه، فلا إنكار في مسائل الاجتهاد، أما الأقوال الضعيفة والشاذة فلا تمنع من إسداء النصيحة،لأن عدم العمل بها أولى.

٢٣. الواجب على المسلمين والمسلمات التناصح فيما بينهم وهو من باب التعاون على البر والتقوى، وصلاح الفرد صلاح للجماعة وصلاح الجماعة صلاح للأمة.

التوصيات:

من خلال ما تقدم في عناصر البحث يتضح عدد من التوصيات أهمها:

١. على المسلم إن تقوى صلته بأخيه المسلم، حتى يعلم حاله ومدى حاجته للنصيحة .

٢. تعزيز دور المناصحة في مؤسسات الحسبة، والعمل على إصلاح المجتمع وتطهيره من الآفات الأخلاقية وتقوية صلته بربه .

٣. استخدام المدارس والمعاهد والجامعات كدور للمناصحة، وذلك بأن يقوم الأستاذ ببذل النصيحة لطلابه في أول المحاضرة بما لا يزيد على عشر دقائق، خاصة إذا رأى منهم سلوكيات خاطئة أو تقصير في أداء الواجب .

٤. استقبال النصيحة بصدر رحب وعدم التذمر أو التضجر من الناصح .

٥. إقامة دورات تدريبية لمن يرغب في المناصحة، كي يتقن الناصح أسلوب النصيحة وآدابها.

٦. حسن الظن بالناصحين وشكرهم والثناء عليهم عند بذل النصيحة، فما جزاء الإحسان إلا الإحسان .

٧. التأكد من سلامة النصيحة من الأهواء، فإن الناصح أمين على ما يقول ويفعل.

٨. العناية بالدليل الشرعي من أجل إقناع المنصوح .

٩. مناصحة الأب لأولاده لا تقف عند حدْ زمني أو مكاني، بل يستمر في النصح لهم حتى تقوم عليهم الحجة، وتتحقق هدايتهم .

١٠. التركيز على شروط النصيحة وآدابها في مناهج التعليم، خاصة في المرحلة الجامعية .

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وصلى الله على نبينا محمد.

هوامش البحث:

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، ج٢، ص٣٧، في كتاب الإيمان برقم ٥٥، وأخرجه أبو داود في سننه كتاب الأدب باب النصيحة، رقم ٤٩٤٤. والإمام النسائي في السنن الصغرى، كتاب البيعة، باب النصيحة للإمام، ١٥٦/٧.

٢) (الأعراف: ٧٩)

(٢) (سورة إبراهيم: ٢٤)

(٣) (البقرة: ٨٣)

(٤) (الإسراء: ٥٣)

(٥) شرح النووي على صحيح مسلم ٣٧/٢

(٦) صحيح البخاري، كتاب الشروط باب ما يجوز من الشروط في الإسلام برقم ٢٧٥٣، وصحيح مسلم كتاب الإيمان برقم ٢٠٨.

(٧) أخرجه البخاري في الأدب المفرد برقم ٥١٩، ومسلم في صحيحه كتاب السلام برقم ٢١٦٢. ص١٠٦٣

(٨)أخرجه البخاري في الأدب المفرد من حديث أبي هريرة ﷺ برقم ٤٤٢، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأحكام، باب الخبر الموجب نصيحة الحاكم:٢١٢٧/٤، وأحمد في المسند برقم ٨١٣٤.

(٩) سورة الفتح، الآية (٤٨).
(١٠) رواه البخاري في الأدب المفرد برقم ٢٧٣ وابن سعد في الطبقات ١٩٢/١ وأحمد في المسند ٣١٨/٢، قال الهيثمي في مجمع الزوائد: ١١٦/٩رجاله رجال الصحيح.
(١١) أخرجه مسلم في صحيحه،كتاب الإيمان، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر برقم ٤٩. والترمذي في جامعه كتاب الفتن برقم، ٢١٧٢.والنسائي في سننه كتاب الإيمان برقم ٥٠٠٨.
(١٢) جامع العلوم والحكم، ٢١٠/١.
(١٣) سورة آل عمران، الآية (١١٠).
(١٤) شرح البخاري لابن بطال ١٣٠/١.
(١٥) معجم مقاييس اللغة، ٤٣٥/٥، لسان العرب ٤٤٣٨/٧، المصباح المنير، ٢٧٦/٢.
(١٦) معالم السنن للخطابي، ١٢٥/٤.
(١٧) المفردات ص٤٩٤.
(١٨) التعريفات للجرجاني، ص٣٦٠.
(١٩) معالم السنن للخطابي، (١١٦/٢).
(٢٠) (سورة الأحزاب آية ٧١)
(٢١) انظر فتح الباري لابن حجر، ١٣٨/١، شرح صحيح مسلم للنووي، ٣٨/٢.
(٢٢) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي ٣٨/٢.
(٢٣) سورة النساء، الآية(٥٩).
(٢٤) أخرجه البخاري في كتاب الأحكام برقم ٢٩٥٧ ومسلم في صحيحه برقم ١٨٣٥ وأحمد في مسنده برقم ٨٣٠٢.
(٢٥) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي، ٣٩/٢، شرح السنة: ص١٠٧.تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام ص١٠٩.
(٢٦) شرح النووي على صحيح مسلم، ٣٩/٢. قال ابن مفلح – رحمه الله- (وظاهر كلام أحمد والأصحاب وجوب النصيحة للمسلم وإن لم يسأله ذلك كما هو ظاهر الأخبار). الآداب الشرعية لابن مفلح/٢/ ١١٢
(٢٧) انظر: الحسبة في الإسلام لشيخ الإسلام بن تيمية ص٨، ٩،شرح النووي على صحيح مسلم ٢٢/٢

(٢٨) الأخلاق والسير ص٥٦، ونقله عنه النووي في شرح صحيح مسلم ٣٨/٢

(٢٩) أدب الدنيا والدين ص١٠١

(٣٠) رواه البخاري في صحيحه، صحيح البخاري برقم ١٢٤٠.

(٣١) رواه مسلم في صحيحه برقم ٢١٦٢..

(٣٢) رواه أبو داود، سنن أبي دواد برقم ٤٣٣٦. وأحمد في المسند برقم ٣٧١٣، وقال: أحمد شاكر في تعليقه على الحديث: منقطع، وذكره الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة برقم١١٠٥، بعدة روايات أحدها مرسل.

(٣٣) شرح صحيح مسلم للإمام النووي، ٣٩/٢.

(٣٤) الآداب الشرعية ٢٩١/١، جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي ٣٣٩

(٣٥) نقله عنه النووي في شرح صحيح مسلم، ٣٩/٢.

(٣٦) انظر: فقه الدعوة للبلالي ص٢٤٥

(٣٧) جامع العلوم والحكم لابن رجب، ص١١٢.

(٣٨) أخرجه النسائي برقم ٣٠١٦ وصححه الألباني في تخريج مشكاة المصابيح، رقم ٢٦٤٦.

(٣٩) الآداب الشرعية ٢٩١/١

(٤٠) نقله عنه النووي في شرح صحيح مسلم ٣٩/٢

(٤١) انظر: الأحكام السلطانية لأبي يعلى ص٦٧، الآداب الشرعية ٣١٨/١، فقه الدعوة ص٩٩

(٤٢) سورة الذاريات، الآية (٥٥).

(٤٣) رواه أبو داود في سننه باب الجلوس للخطبة، حديث ١١٥٥، ٤٢٩/١، وذكر أنه حديث مرسل عن عطاء عن النبي ﷺ.

(٤٤) (سورة طه،آية (١٢٤)

(٤٥) سورة الأنفال، الآية (٢٤).

(٤٦) سورة المجادلة، الآية (١١).

(٤٧) سورة النساء، الآية(٥٩)

(٤٨) سورة البقرة، الآية (٢٠٦).

(٤٩) انظر: شرح مختصر الروضة ٣١٢/١، فتح الباري لابن حجر ١٥٧/١.

(٥٠) سورة العصر، الآية (٣).

(٥١) سورة البقرة، الآية (٤٢).

(٥٢) ورواه الإمام الترمذي في سننه برقم ٢٦٤٩ وأبو داود في سننه برقم ٣٦٥٨،والبغوي في شرح السنة١/٣٠١، وقال: حديث حسن، ونظر:(الترغيب والترهيب للمنذري، ٩٧/١).

(٥٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الإيمان برقم ١٣ ومسلم في كتاب الطهارة برقم٤٥.

(٥٤) انظر كتاب الآداب الشرعية لابن مفلح الحنبلي، ج٢، ص١٤٢.

(٥٥) انظر: المرجع السابق.

(٥٦) انظر: جامع العلوم والحكم، ص٧٧.

(٥٧) انظر: الفرق بين النصيحة والتعيير لابن رجب ص٧

(٥٨) أخرجه البخاري في كتاب الحدود صحيح البخاري، رقم ٦٣٩٥ وأخرجه الحاكم في المستدرك ٣٨٢/٤، والإمام أحمد في المسند برقم ٤١٥٧ وانظر مجمع الزوائد للهيثمي ١٤٢/٩.

(٥٩) سورة آل عمران، الآية (١٥٩).

(٦٠) سورة الحجرات، الآية ١١).

(٦١) رواه البخاري في الأدب المفرد برقم ٣١٢، ٣٢٨ والإمام أحمد في المسند ٤٠٤/١برقم ٣٧٠٨ والترمذي في الجامع الصحيح،في البر والصلة برقم ١٩٧٧. والبيهقي في السنن الكبرى ٢٣٤/١٠ برقم ١٩٤٨٣ والحاكم في المستدرك ١٣/١ برقم ٢٩ وقال: صحيح على شرط الشيخين، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم ٣٢٠.

(٦٢) أخرجه مسلم في صحيحه، برقم ٢٥٨٩.

(٦٣) الأخلاق والسير، ص٤٤.

(٦٤) مصنف ابن شيبه ٤٧٠/٧ برقم ٣٧٣٠٧

(٦٥) سورة النور، الآية (١٩).

(٦٦) ديوان الإمام الشافعي، ص١٠.

(٦٧) أخرجه البخاري في صحيحه برقم ٦٩٥٢، ورقم ٢٤٤٤.

(٦٨) أخرجه البخاري في صحيحه، الحديث الأول من الصحيح.

(٦٩) سورة التين، الآية (٥).

(٧٠) سورة البقرة، الآية (٢٧٢).

(٧١) الآداب الشرعية لابن مفلح ١٠٩/٢.

(٧٢) الحجرات آية (٦)

(٧٣) انظر: فيض القدير ٣/٣٧٧، فقه الدعوة ص١٠١

(٧٤) انظر: فقه الدعوة ص١٠٢-١٠٤، الحسبة ص١١

(٧٥) سورة النحل، الآية (١٢٥).

(٧٦) سورة آل عمران، الآية (١٥٩).

(٧٧) أخرجه البخاري في صحيحه برقم ٦٠٢٥ وبرقم ٦١٢٨.

(٧٨) أخرجه البخاري في صحيحه برقم ٦٩ ورقم ٦١٢٥ ومسلم في صحيحه برقم ١٧٣٤.

(٧٩) سورة النحل، الآية (١٢٧).

(٨٠) الصف آية (١،٢)

(٨١) البقرة آية ٤٤).

(٨٢) أخرجه أبو داود في سننه برقم ١٦٧٢، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم ٦٠٢١، وانظر الجامع الصغير للسيوطي برقم ٨٤١١.

(٨٣) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي ٢/٢٣، الآداب الشرعية: ١/٢٨٨،/جامع العلوم والحكم ص٣٨٥.

(٨٤) جامع العلوم والحكم، ص١١٤.

(٨٥) فتح الباري لابن حجر ١/١٤٠.

(٨٦) سورة التوبة، الآية (٦).

(٨٧) سورة الأنعام، الآية (١٠٨).

(٨٨) رواه أبو داود في سننه كتاب الحدود برقم ٤٤٠٣ ورقم ٤٣٩٨، والنسائي ٢/١٠٠، وابن ماجه في كتاب الطلاق برقم ٢٠٤١ ص٢٥٩٩، وأحمد في مسنده ٦/١٠١.وابن خزيمة في صحيحه برقم ٣٠٤٨، وصححه الألباني في إرواء الغليل:برقم ٢٩٨، ورقم ٢١٠٣.

(٨٩) أخرجه مسلم في صحيحه، برقم ١٧١٨.

(٩٠) أخرجه البغوي في شرح السنة، ج١، ص٢١٢، وصححه النووي في الأربعين النووية، ص٤١، وقال بن حجر في الفتح ١٣/٢٨٩ رجاله ثقات، وقال بن رجب في جامع العلوم والحكم ص٣٣٨، برقم ٤١: حديث حسن صحيح، وروي من طرق عدة أحدها عن نعيم بن حماد الخزاعي عن عبد الله بن عمرو، وهو لم يسمع منه، فتكون روايته منقطعة،وضعفه الألباني في المشكاة برقم ١٦٧ لكثرة خطأ نعيم بن حماد. والحديث معناه صحيح.

(٩١) الآداب الشرعية لابن مفلح ١/١٨٦.

(٩٢) حلية الأولياء لأبي نعيم ٦/٣٦٨.

(٩٣) الآداب الشرعية ١/١٨٦،، فقه الدعوة،ص١١٣.

(٩٤) سورة التغابن آية ١٦

فهرس المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم: تنزيل من حكيم حميد.

٢. الأحكام السلطانية: لأبي يعلى الفراء ت ٤٥٨هـ ط ٣، ١٣٩٤هـ، دار الفكر، بيروت.

٣. الأخلاق والسير: للإمام أبي محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي، دار بن حزم، بيروت.

٤. أدب الدين والدنيا/علي بن محمد بن حبيب الماوردي الشافعي: ط الثالثة ١٩٥٥م،القاهرة/مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي.

٥. الأدب المفرد: للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري،تحقيق/محمد ناصر الدين الألباني، ط الأولى، دار الصديق،الجبيل. المملكة العربية السعودية.

٦. الآداب الشرعية: لأبي عبد الله بن مفلح المقدسي، مكتبة الرياض الحديثة. ١٣٩١هـ.

٧. الأربعون النووية: للإمام محيي الدين يحي بن شرف النووي ت (٦٧٦هـ)، دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٢هـ.

٨. تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام/تأليف: بدر الدين بن جماعة/تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد – ط الأولى – الناشر دار الثقافة للنشر والتوزيع – الدوحة.

٩. الترغيب والترهيب: عبد العظيم بن قوي أبو محمد المنذري ت (٦٥٦ هـ) دار الكتب العلمية/بيروت.ط الأولى ١٤١٧هـ.

١٠. التعريفات: علي بن محمد الجرجاني/دار الكتاب العربي– بيروت – ط٢ (١٤١٣هـ).

١١. جامع العلوم والحكم: لزين الدين عبد الرحمن بن شهاب الدين بن رجب الحنبلي، دار الفكر، بيروت مطبعة مصطفى البابي الحلبي. مصر.

١٢. الجامع الصغير: للإمام جلال الدين السيوطي (ت٩١١) ط الرابعة، مصر

١٣. حلية الأولياء:لأبي نعيم أحمد بن عبد الله، ت (٤٣٠هـ)، دار الكتاب العربي بيروت.

١٤. ديوان الإمام الشافعي ت (٢٠٤هـ): دار الكتب العلمية، بيروت.

١٥. الدين النصيحة: ابن رجب الحنبلي، دار المعارف.

١٦. سلسلة الأحاديث الصحيحة: ناصر الدين الألباني /مكتبة دار المعارف ١٤١٥هـ
١٧. سنن أبي داود: للحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني- دار إحياء السنة المحمدية.
١٨. سنن بن ماجه/لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجه تحقيق/محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة الإسلامية اسطنبول.
١٩. سنن الترمذي: (الجامع الصحيح): لمحمد بن عيسى بن سورة الترمذي، الناشر - دار الفكر، بيروت.
٢٠. سنن النسائي: للحافظ أبي عبد الرحمن بن شعيب النسائي ومعه حاشية السندي - الناشر: دار المكتبة العلمية - بيروت.
٢١. شرح السنة: للحسين بن مسعود البغوي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، المكتب الإسلامي.
٢٢. / شرح صحيح البخاري: لابن بطال/أبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، مكتبة الرشد، الطبعة الثانية.
٢٣. شرح صحيح مسلم: للإمام النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار الفكر بيروت.
٢٤. شرح مختصر الروضة: نجم الدين أبو الربيع سليمان بن عبد القوي الطوفي، مؤسسة الرسالة ط الأولى.
٢٥. شرح المعرفة وبذل النصيحة: أبو عبد الله الحارثي المحاسبي ت ٢٤٣هـ دار الكتب العلمية - بيروت.
٢٦. صحيح البخاري: لأبي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري، الطبعة الثانية، الناشر دار ابن كثير - دمشق.
٢٧. صحيح بن خزيمة/محمد بن إسحاق بن خزيمة ت ٣١١هـ- الناشر المكتب الإسلامي/بيروت ١٤٢٤هـ
٢٨. صحيح الجامع الصغير: محمد ناصر الدين الألباني: المكتب الإسلامي بيروت. ط الثانية.
٢٩. صحيح مسلم: للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٣٠. الطرق الحكمية في السياسة الشرعية/ لابن القيم الجوزيه، دار الفكر، بيروت

٣١. فتح الباري: (شرح صحيح البخاري) تأليف/أحمد بن علي بن حجر العسقلاني /ت (٨٥٢ هـ) المطبعة السلفية ومكتبتها – القاهرة.

٣٢. الفرق بين النصيحة والتعيير: للحافظ: زين الدين بن رجب الحنبلي ت ٧٩٥هـ، ١٩ صفحة، موقع الإسلام، تحميل ١٩٨٢م.

٣٣. فقه الدعوة في إنكار المنكر: عبد الحميد جاسم البلالي – ط الثالثة ١٩٨٩م، دار الدعوة للنشر والتوزيع – الكويت.

٣٤. فيض القدير شرح الجامع الصغير: محمد بن عبد الرؤوف المناوي ١٠٣١هـ- ط الثانية ١٣٩١م دار المعرفة – بيروت –

٣٥. لسان العرب: لابن منظور الإفريقي: دار صادر – بيروت.

٣٦. مجمع الزوائد: للحافظ نور الدين علي الهيثمي دار الكتاب العربي، بيروت، ط الثالثة.

٣٧. المستدرك على الصحيحين: لمحمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق مصطفى عطا، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى.

٣٨. مسند الإمام أحمد: (المسند) للإمام أحمد بن حنبل الشيباني، وبهامشه منتخب كنز العمال. الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت.

٣٩. مشكاة المصابيح: محمد بن عبد الله الخطيب/تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني/ المكتب الإسلامي، دمشق. ط الثالثة.

٤٠. المصباح المنير: (في غريب الشرح الكبير – للرافعي–) تأليف/أحمد بن محمد الفيومي/ت (٧٧٠) هـ المكتبة العلمية – بيروت.

٤١. مصنف ابن أبي شيبة: (المصنف)، الطبعة الأولى– مكتبة الرشد – الرياض.

٤٢. معالم السنن: للإمام أبي محمد الخطابي، المكتبة العلمية بيروت الطبعة الثانية.

٤٣. معجم مقاييس اللغة: لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا،تحقيق/عبد السلام هارون، دار الجيل، بيروت، الطبعة الثانية.

٤٤. المفردات: لأبي القاسم حسين بن محمد، تحقيق محمد سيد الكيلاني، دار المعرفة بيروت.

٤٥. النصيحة في صفات الرب جل وعلا: أحمد بن إبراهيم الواسطي الشافعي ٧١١هـ /ط الثانية ١٣٩٤هـ /المكتب الإسلامي – بيروت .